محاضرات فضيلة الدكتور صلاح الصاوي - فقه الإمامة المحاضرة الثانية - 7 مايو 5102

صلاح الصاوي

مثل نور بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه ثم اما بعد فقد شرعنا في الحديث في المحاضرة السابقة حول انعزال الائمة بالفسق - 00:00:00

ثم فصلنا مقالات او مذاهب اهل العلم في هذه القضية وكنا قد توقفنا عند مناقشة ادلة كل فريق منهم. وكالتذكير بما اوردناه في المحاضرة السابقة سوف نذكر بذلك في ايجاز لكي يتواصل حديث الامس مع - 00:01:19

في اليوم ان شاء الله. لقد ذكرنا احبتي ان المتكلمين في هذا القضية قد انقسموا الى مذهبين المذهب الاول مذهب الخوارج والمعتزلة والزيدية وبعض اهل السنة. وهم يقولون ان الامام ينعزل - 00:01:48

بالظلم وبالفسق المذهب الثاني وهو لجماهير اهل السنة يقولون ان الفسق يمنع ابتداء الامامة لكنه لا يمنع او دوامها. نعم دفعا للفتن وللمفاسد وللمظالم وللفوضى التي تترتب على الخروج المسلح على - 00:02:12

الحاكم الظالم الجائر المستبد ثم سقنا ادلة كل فريق وسوف نذكر بها في عجالة ثم نقف عند المناقشات التفصيلية لكل ما استدل به هؤلاء وهؤلاء الفريق الاول استدلوا كما قلنا بعمومات النصوص التي توجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - 00:02:35

كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ثم لتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق ولتقصرنه على الحق قصرا او ليضربن الله قلوب بعضكم ببعض ثم يلعنكم كما ما لعنهم - 00:03:02

مما استدل به ايضا هؤلاء قالوا عموم النصوص التي تدل على وجوب مجاهدة الظلمة وكفهم عن الظلم كقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله قبلي الا كان له من امته حواريون - 00:03:25

يأخذون بسنته ويقتلون بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون. فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن. ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن. وليس وراء ذلك - 00:03:47

ذلك من الايمان حبة خردل ايضا قالوا النصوص الدالة على وجوب التعاون على البر والتقوى وعدم التعاون على الاثم والعدوان كقول الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. ثم قالوا والنصوص التي تدل على - 00:04:11

بقتال الفئة الباغية حتى تفيء الى امر الله كما جاء في سورة الحجرات من قول الله جل جلاله بعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وان طائفتان من المؤمنين حين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر - 00:04:36

لله فان فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين فقالوا ان الله تعالى امر بقتال الفئة الباغية سواء اكانت مع الامام ام ضده ثم استدلوا ايضا بموقف الصحابة ابان الفتنة. نعم فمنهم من كان مع علي ومنهم من كان مع معاوية - 00:05:02

والفئة القريبة التي اعتزت لم يحتج احد منهم بانه لا يجوز الخروج على الامام الا بالكفر لا في قتاله ولا في اعتزاله ثم قالوا ايضا قياس الدوام على الابتداء كما لا يجوز ابتداء عقد الامامة مع الظلم او الفسق. لا يجوز ايضا استدامتها مع الظلم او الفسق - 00:05:30

اتحاد العلة في الحالتين وهو انه بفسقه وبظلمه وبجوره لم يعد موثوقا به ولم يعد مؤتمنا على المسلمين يعني انه ما جيء به الا لردع الفسقة والظلمة والمستبدين والجائرين. اليس بعجيب استرعاء الذئب - 00:05:58

نعم تلك هي ادلة الفريق الاول. الفريق الثاني وقد ذكرنا انها يعني ان هؤلاء يمثلون جماهير اهل السنة والجماعة طب ما هي ادلتهم على ما ذهبوا اليه من وجوب الصبر على جور الائمة وظلمهم. نعم قالوا النصوص - 00:06:21
الشهور التي جاءت في هذا المقام التي تأمر بالصبر على جور السلاطين وتنهى عن الخروج عليهم. ثم قالوا وهي حتى بلغت حد التواتر المعنوي نعم فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم يكون بعدي ائمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون - 00:06:44
بسنتي سيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس. نعم فقلت كيف اصنعوا يا رسول الله ان ادركت دارك قال تسمع وتطيع للامير وان ضرب ظهرك واخذ ما لك فاسمع واطع - 00:07:08
في حديث ام سلمة قول النبي صلى الله عليه وسلم انه يستعمل عليكم امراء فتعرفون وتنكرون. فمن كره فقد بريء ومن انكر فقد سلم. ولكن من رضي وتابع فقالوا الا نقاتلهم يا رسول الله؟ فقال لا ما صلوا - 00:07:29
وفي حديث ابن عباس من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية. وقبل هذا الحديث يعني حديث عبادة ابن الصامت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وكثرة علينا - 00:07:53
او على الا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان. ثم قالوا الموقف بعض علماء الصحابة وعلماء السلف الذين اعتزلوا الفتنة وتوقفوا عن القتال فيها. كعبد الله بن عمر - 00:08:23
سعد ابن ابي وقاص وابي موسى الاشعري واسامة ابن زيد ومحمد ابن مسلمة وسعيد ابن زيد وابي بكر وعمران ابن حصين وكثير جدا الذين اعتزلوا الفتنة وتوقفوا فلم يدخلوا فيها - 00:08:43
ثم استدلوا بالمعقول فقالوا ان الفساد الذي يجلبه قتالهم اعظم من الفساد الواقع بجورهم فوجد الصبر وترك القتال دفعا لاعظم المفسدتين نعم لان مبنى الشريعة تحقيق اكمل المصلحتين ودفع اعظم المفسدتين. يعني قالوا لا سيما ان - 00:08:58
حوادث التاريخ يدل على ان حركات الخروج على السلاطين عبر التاريخ تولد عنها من الشر اضعاف ما تولد من الخير بل ذكر ابو الحسن الاشعري خمسة وعشرين خارجا من ال بيت النبوة لم يكتب - 00:09:25
طب لاحد منهم في خروجه نجاح وفي التاريخ عبرة ومنهاج احنا قلدتنا ابو الحسن الاشعري لقد ذكر خمسة وعشرين خارجا من ال بيت النبوة لم يكتب لاحد منهم في خروجه نجاح. كنا استعرضنا هذا كله في المحاضرة الماضية وتوقفنا - 00:09:45
عند المناقشة لا شك ان ادلة هؤلاء تعرضت لمناقشة ونقد وادلة هؤلاء تعرضت لمناقشة ونقل وشأن القضايا ابي يعني ان تعرض ادلة الفريقين وان تناقش بهدوء ليخلص الناس في النهاية الى الموقف المختار ان شاء الله - 00:10:16
طيب نبدأ بمناقشة ادلة القائلين يعني يعني بوجوب مقاتلة الظلمة وكفهم عن الزلم وردم عنه الاستدلال بعمومات النصوص التي توجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. قلم هذه ادلة عامة لكن ادلة الصبر وترك الخروج ادلة خاصة والخاص يقدم على العام. يعني اذا عندي نص عام وعندي نص خاص - 00:10:38
لا شك ان الخاص يقضي على العام. يعني مثلا قوله تعالى اولا تنكح المشركات حتى يؤمن عام. صح؟ ينهى عن الزواج من المشركات جميعا يعني لكن جاء خاص نص خاص يقضي بجواز الزواج من الكتابيات - 00:11:09
يعني فلا يستدل بهذا النص العام لابطال مشروعية الزواج من الكتابيات. وانما قال هذا عام وهذا خاص ان الله تعالى يقول ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن الا مشركات اهل الكتاب. لان عندنا دليل يعني قاطع من كتاب - 00:11:32
الله عز وجل واجمع عليه المسلمون ان الزواج بالمحصنات من الكتابيات مشروع فقد قال تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب ده من قبلكم. فعندما ادلة عامة وهي عمومات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وعندنا ادلة خاصة تقضي بوجوب - 00:11:52
صبري وترك الخروج بالسيف على ائمة الجور والخاص يقضي على العام. طيب النصوص التي تحث على مجاهدة او الظلمة يمكن حملها على ما سوى المقاتلة. يعني لان احنا ما بين طرفين متباعدين - 00:12:12
ما بين طرف ينطلق من النصوص التي تقضي بالصبر وعدم الخروج ثم يصدق القوم على كذبهم ويعينهم على ظلمهم ويشايعهم على

باطلهم ويصبغ المشروعية الزائفة على ما يقومون به من اعمال منافية للشرع ومنافية للدين ومنافية - 00:12:31
لابسط قواعد العدل. لا شك ان علماء الامة عبر القرون لم يكونوا هاء. هكزا ورب البيت. ومن يعني ومن ينسب اليهم ذلك يعني آآ فقد كذب على الله يعني آآ وقد كذب على التاريخ. احنا لنا الحديث الصحيح من - 00:12:51
بكذب واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولم يرد علي حوضي يوم القيامة. يعني فكأني ما اين المقاتلة وما بين الانبطاح الكامل في مرحلة وسطى الا تصدق القوم على كذبهم الا تعينهم - 00:13:11
على ظلمهم الا تشيعهم على باطلهم. الا تسبغ شرعية زائفة على ما يقومون به من اعمال تسلطية ظالمة غاشمة. ان الله قد اخذ الميثاق على كل من تعلم من علمه شيئا بالبيان وعدم الكتمان - 00:13:31
لعمره اذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه. افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر. سيد الشهداء حمزة ورو قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله. يبقى هذه النصوص - 00:13:51
تحمل على مثل هذه المواقف لا تحمل على استنفار الامة كلها للخروج المسلح في مواجهة انظمة مستبدة وفي مواجهة خطوات يعني طغاة ظلمة قد يترتب عن الخروج عليهم من المفاسد اضعاف ما يترتب على هذا من المصالح. طيب الاستدلال - 00:14:11
بمواقف الصحابة لما قالوا ان الصحابة اما جزء كان مع علي ابن ابي طالب او جزء كان مع معاوية واللي اعتزلوه لم يستشهدوا لا في لا في قتالهم ولا في اعتزالهم بانه لا يجوز الخروج الا بالكفر. هي عنوق شهادة فقيل ان - 00:14:31
استدلال بمواقف الصحابة الذين قتلوا في الفتنة ليس باولى من الاستدلال بمواقف الصحابة. الذين اعتزلوا لاسيما انه قد رؤي عن بعضهم انه ندم على قتاله وعلى دخوله في الفتنة الاولى - 00:14:51
امساك عن ذلك والتوقف فيه وعدم التخوض فيه والاعتقاد بانهم جميعا رضوان الله عليهم كانوا مجتهدين فمن اصاب منهم فله اجران. ومن اخطأ فله اجر. لا سيما وقد استقر رأي ائمة السنة - 00:15:11
وبعد ذلك على ترك الخروج ثم قالوا يعني ان قياس الدوام على الابتداء موضع نظر. يعني لا يقال كما لا يجوز بدء الولاية لظالم لا يجوز استدامتها له. لان مرحلة البدء واحنا بنختار مرحلة سعة واختيار. لكن - 00:15:31
لا يعني استدامة الولاية في زل تمكن سلاطين وفي ظل استبدادهم واستطالتهم. حالة ضرورة واقتهار فلا هذه على تلك يعني قالوا لان حالة الابتداء حالة سعة واختيار فلا ينبغي ان تعقد الامامة - 00:15:55
بفاسق او ظالم ونحن قادرون على تولية العبد. نعم اما حالة الدوام فهي حالة غلبة وتحكم وقد يترتب على الخلع من المفاسد ما يترتب فهذا قياس مع الفارق اللهم اهدنا يا ربي سواء السبيل - 00:16:15
طيب يعني مما استدلوا به وقد كنت اشرت اليه في المحاضرة السابقة كلام الحافظ ابن حجر الحافظ ابن رجب رحمه الله عندما قال وهذا يدل على مجاهدة الامراء باليد الحديس ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امتي حواريون واصحاب يأخذون بسنتي ويقتلون - 00:16:41
ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا ما لا يؤمرون. فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة حب. يعني فقالوا ان الحافظ - 00:17:11
ابن رجب الحنبلي رحمه الله قال وهذا يدل على جهاد الامراء باليد الحقيقة هذا فيه شيء من البتر لكلام الحافظ ابن رجب رحمه الله. نعم لان هو نفسه قال بعد هذه العبارة مباشرة وقد يجاب عن ذلك بان التغيير باليد لا يستلزم القتال - 00:17:31
ثم قال وقد نص على ذلك احمد ايضا في رواية صالح فقال التغيير باليد ليس بالسيف بالسلاح فحينئذ جهاد الامراء بيده ان يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات كان يريق خمورهم. او ان - 00:17:59
يكسر الات اللهو التي لهم او ان يطل بيده ما امروا به من الظلم ان كانت له قدرة على ذلك كل ذلك جائز وهو ليس من باب قتالهم ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه. ثم قال فان اكثر - 00:18:19
ما يخشى منه ان يقتله الامراء وحده. نعم. واما الخروج عليهم بالسيف فيخشى منه الفتن التي تؤدي الى سفك دماء المسلمين.

المقصود ان الحافظ نفسه ناقش هذا الكلام يعني يعلق عليه بهذا - 00:18:39
التعليق الذي لا يصلح معه ان ينسب اليه انه هو القائل او انه المستدل بهذا الحديث على وجوب مجاهدة الفسقة والظلمة من الامراء باليد. طيب في ضوء هذه المناقشات يعني ما الذي يمكن - 00:18:59
ان نخلص له من هذا. نحن الان نتحدس يعني نتحدس عن فريق من الناس. آآ قد عقدت لهم راية ابتداء على حراسة الدين وعلى سياسة الدنيا به. بويعوا يوم بويعوا على كتاب الله وسنة رسول الله - 00:19:19
ثم نكثوا ثم ظلموا ثم جاروا ثم استبدوا. واصبحوا في موضع غلبة واستقامة. وهذه ادلة والفريقين فما الذي نخلص به او نخلص اليه في نهاية المطاف ان الفريق الثاني القائل - 00:19:39
ترك الخروج على ائمة الجور لما ورد في ذلك من نصوص من ناحية. ثم قال ولم يترتب على ذلك من المفاسد من ناحية اخرى يعني ان هذا القول هو اصدق قيلا واقوم سبيلا مع ضرورة امرهم بالمعروف - 00:19:59
ونهيهم عن المنكر وعدم تصديقهم على كذبهم وعدم اعانتهم على ظلمهم ووعظهم ما استطاع المسلم الى ذلك من سبيله الصورة النمطية الوحيدة الموجودة في زهننا هي صورة عالم سلطان باع نفسه باع دينه بدنياه - 00:20:19
اشترى بايات الله ثمنا قليلا. اصبح بوقا للزلمة يسوغ باطلهم. يسوغ منكراتهم لا يأمر لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن المنكر. يزيف الحقائق. ويزيف وعي الناس. ويقلب الامور ويكذب على الله وعلى عباده. هذه ليست الصورة التي تمثل موقف اهل السنة حتى هؤلاء مع ترجيحنا للقول يعني - 00:20:39
ان الخروج المسلح مفاسده راجحة زاهرة غالبة. يعني لكن البديل ليس ان تصدق القوم على كذب وليس ان تعينهم على ظلمهم. وليس ان تكذب على الله وعلى عباده. يعني وليس ان تدلس وان تغش وان تغرب باالامة - 00:21:09
وان تزيف وعيها وان تقود مسيرتها نحو الباطل هذا الذي ما طاف بخلد احد من علماء المسلمين وهم يقررون هذا الموقف لان الحديث صريح وصحيح من صدقهم بكذبهم ومن اعانهم على ظلمهم فليس من - 00:21:29
افليس مني ولست منه ولم يرد علي حوضي يوم القيامة. اي ومن لم يصدقهم كذبهم ولم يعنهم على ظلمه فهو مني وانا منه وسيربو علي الحوض. طيب المطلوب وفي هذا التفريق بين وضعين ما بين الخروج المسلح بالمقاتلة فهذا الذي لا ينبغي ان يختلف القول - 00:21:49
في التعامل مع من لا يزالون على اصل الدين من ائمة الجور من المسلمين. نحن نتحدث عن قوم لا يزالون منتسبين الى اصل الدين لا يزالون يشهدون لله بالوحدانية ولمحمد بالرسالة ويبرؤون من كل دين يخالف دين الاسلام - 00:22:19
لكنهم ظلموا وجاروا واستبدوا وعاثوا وبدأوا الارض شرورا وفسادا وفتنة. الخروج المسلح لا ينبغي ان القول حول حزره لما يفضي اليه من المفاسد لقد كان مذهبا قديما للسلف جواز الخروج - 00:22:39
ان بعد تجارب مريرة مع السيف انتهت كلمة السلف الى اغلاق هذا الباب والى منع الخروج المسلح بالكلية وقد ذكرنا كلمة ابي الحسن الاشعري ان خمسة وعشرين خارجا من ال بيت النبوة لم يكتب لاحد منهم في خروجه نجاح - 00:22:59
يعني اما ان الخير يغلب ويقهر وينسحق او يغلب لفترة مؤقتة الا ان يتجمع انصار الحاكم المخلوع وينقلب عليه ويكده الصاع صاعين والضحية انما هم عموم الناس وعموم الامة في نهاية المطاف - 00:23:19
السعي في العزل بالطرق الاخرى هذا هو الذي يحال الى قاعدة المصالح والمفاسد يقرر اهل الحل والعقد فيه ما يرونه محققا لاعظم المصلحتين ودافعا لاعظم المفسدين. لكن هذا كاملة وضوابط مهمة. يعني ان يقال ان تقرير هذا هذه المسألة من من كبار المسائل - 00:23:39
هذه من المسائل اهل الحل والعقد واهل الشورى وكبار اهل العلم واهل الخبرة واهل التخصص. لا تترك العامة واشباه العامة ولا احد الناس. الجويني رحمه الله يقول الخلع الى من اليه العقد - 00:24:10
النقب الى من اليه الابرام. لا تترك هذه المسألة فايد العامة واشباه العامة يفسدون بها اكثر مما يصلحون. طب لو قال قال ليه؟ ما احنا

عندنا النصوص بتقول بالصبر. ليه ما اطلقتش القول بالصبر عموما - 00:24:29
لا يخرج مسلح ولا خروج سلمي ولا خروج سياسي ولا عزل قضائي ولا عزل ولا عزل باي شكل من الاشكال لان نصوص عامة يا طب تعالوا بما يعني نحلل هذا الكلام - 00:24:49
لا يخفى ان الصبر على جور الائمة وان جلدوا ظهورنا واخذوا اموالنا مستثنى من اصل عام. وهو انكار المنكر والضرب على يد الزالم. وكون من قتل دون ما له فهو شهيد - 00:25:06
طيب لا شك ايضا ان هذا حكم للاحكام المعللة. ليس حكما تعبديا محضا غير معقول المعنى لكنه حكم من الاحكام المعللة التي ينظر فيها الى العلل والمعاني والحكم والمقاصد طيب ما هي العلة في قضية الصبر على جو الائمة؟ قال دفع اعظم المفسدتين. فان مفسدة الصبر دون مفسدة - 00:25:24
الخروج فقد يحدث من المزالم في فوضى ساعة ما لا يحصل من المزالم في جور سنين والتاريخ شاهد على ذلك فحركات الخروج على الائمة في التاريخ الاسلامي تولد عنها من الشر اضعاف ما تولد عنها من الخير - 00:25:52
يعني اقصد ان هذا هو المقصود هذا هو المعنى الملحوظ شرعا والا يعني فان الشرع المطهر لا يعطي شرعية بجور واستبداد لا يصدر حماية على ظالم او مبطل ده استسناء من قواعد عامة - 00:26:12
منزور فيه الى هذا المعنى دفع اعظم المفسدتين وتحقيق اكمل المصلحتين. نعم لان المحكم الله ما بعث رسله وما انزل كتبه الا ليقوم الناس بالقسط. لقد ارسلنا رسلنا بالبينات انزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط. طيب يعني وبناء على هذه المقدمات اذا انتهد - 00:26:32
سبيل سياسي او قضائي لدفع هذا الظلم بغير مفسدة راجحة. عدنا الى الاصل المستيقن الذي تقرره عشرات الادلة الاخرى وهي مجاهدة الظلمة وكفهم عن الظلم. نعم ولما كان هذا الاحتمال يرجى حصوله في الوسائل السلمية بغير مفسدة الراجحة. احيانا قمنا به في هذا الباب - 00:27:02
وحملنا عليه مقالات اهل العلم الذين احالوا في قضية عزل ائمة الجو الى الموازنة بين المصالح والنفاس. وانا سازكر مسال تاريخي واقع معاصر. يعني ازن ان اخوانا معنا في المسجد هنا تختزن ذاكرته هذا المشهد. نعم من الشواهد التاريخية التي يستشهد بها - 00:27:32
او يستأنس بها في هذا المقام ما شهده تاريخ بلاد الحرمين من ازمة ما بين الملك سعود والامير فيصل. لو وتستدعي الزاكرة وتستحضروا المشهد والوقائع هتفتكروا الكلام ده كويس. في لحظة من اللحظات اتهم بتقدمه - 00:28:02
وبميولهم الناصرية واحتدم صراع بينه وبين اشقائه. وكانت بواعثه وكانت هذه هذا الصراع وتلك هي ملابساته اللي يهمنا في الموضوع كيف عالج اهله هذا الشقاق؟ كيف احتووا هذه ازمة. لقد انعقد مجلس العائلة الحاكمة بزعامة الامير فيصل. وبحضور اهل الحل والعقد والعلماء - 00:28:22
وبحضور مفتي الديار السعودية الاسبق الشيخ محمد بن ابراهيم ال الشيخ. نعم واصدروا فتواهم في تسعة وعشرين تلاتة الف تسعمية اربعة وستين. ودي مضابط التاريخ. نعم بنقل السلطات الملكية من الملك سعود الى اخيه الامير فيصل ويبقى الملك سعود ملكا له حق الاحترام والاجلال. فائتم - 00:28:52
تم نقل الصلاحيات تعاملا مع الواقع وبقي الاحترام محافظة على يعني الاواصر ودرءا للفتنة الحال على ذلك قرابة ثمانية اشهر حتى الثاني من نوفمبر الف تسعمية اربعة وستين. نعم حيث - 00:29:22
اجتمع العلماء والقضاة والامراء من ال سعود واستعرضوا التطورات الاخيرة الانقلاب في اليمن وقصف مدينة جيزان ونجران من قبل السلاح الجوي المصري. والخلاف المحتدم بين الاخوة. وعندئذ يعني خلع الملك سعود وتنصيب الامير فيصل والذي اعلن هذا من على المسجد النبوي المفتي محمد ابن ابراهيم المفتي - 00:29:42
تصرف شارك فيه اهل الحل والعقد جميعا ثم رصد به سفينة المملكة على الجودي ولم ترى فيه قطرة دم واحدة. يعني اجتهاد سابقة

سابقة تاريخية موجودة بتخلينا نقول ان مسل هذا يعني - 00:30:12
التصرف اذا تكرر هذا المشهد بهذه الصورة في منطقة اخرى من العالم. وكان فيه اهل حل وعقد عندهم قدرة على القرار عندهم قدرة على يعني على معالجة الازمة بغير مفاسد راجحة فان قواعد الشرع ان مقاصده - 00:30:32
في هذا الباب تستوعب هذا ولا ترى به بأسا ولا حرجا. يبقى كم اللي احنا خلصنا له ان الخروج المسلح ينبغي ان يغلق بابه بالكلية العزل بالوسائل الاخرى الممكنة والمتاحة. هذه تحال الى قاعدة الموازنة بين المصالح - 00:30:52
والمفاسد فيعمل الناس فيها بما يحقق خير الخيرين وبما يدفع شر الشرين. لكن باقي المسألة يعني نختم بها يعني ان تلك المسألة ينبغي دائما ان ينظر فيها الى تحقق القدرة والى غلبة المصلحة - 00:31:12
انا قلت لاخواننا سؤال لو ان حاكما جاء ورفع صليبا فوق الازهر يعني دخل مصر ما يعني هذا ان يخرج الناس اوزاعا متفرقين لا يربطهم ضابط ولا يضبطهم رابط ثم يصطدم الناس وتستباح الدماء - 00:31:35
وتتحول البلاد الى برك من الدماء. يعني ان هذه المسائل لابد ان يتم تقطيرها وتنظيمها والتعاون معها بشيء من الرشد والبصيرة وان يحال الامر في هذا الى قيادة ان وجدت لكي لكي تنزم المسار لكي تحول بالفوضى والتهارج - 00:31:53
تراشق واراقة الدماء وما يحدس من وما يحدس من المزالم في فوضى ساعة واحدة لا يحدث ومثله في جور واستبداد سنين والسعيد من وعظ بغيره فتلك قضية ارجو ان تكون موضع نظر وموضع تدبر طويل. مش بالضرورة انك تعمل رياكشن جاهز الان - 00:32:13
خليها تختمر خليها تنام في دماغك كده لحد اللقاء بتاعنا يوم الاتنين اللي هو جاي يبتدي نتكلم فيها مرة تانية بازن الله تعالى ليس بالضرورة ان تأخز رد فعل سريع انا فقط استعرضت لك ما قاله اهل العلم في هذا ناقشنا ادلة كل فريق - 00:32:39
وضحنا في نهاية المطاف ويبقى ان ترجيحنا هذا عمل اجتهادي كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فمنا او من الشيطان ونحن راجعون عنه في حياتنا وبعد مماتنا. ما نقوله - 00:32:59
وصواب يحتمل الخطأ وما يقوله غيرنا خطأ يحتمل الصواب ولله الامر من قبل ومن بعد اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. وجزاكم الله خيرا وشكر الله لكم. وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته - 00:33:16
- 00:33:36